[١٦١ – عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: خُسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، فصلى ﷺ بالناس فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم قام فأطال القيام – وهو دون القيام الأول –، ثم ركع فأطال الركوع – وهو دون الركوع الأول – ثم سجد فأطال السجود، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ما فعل في الركعة الأولى، ثم انصرف وقد انجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا، وصلوا وتصدقوا، ثم قال: يا أمة محمدٍ، والله ما من أحدٍ أغْير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمدٍ، والله لو تعلمون ما أعلم لضحتكم قليلاً ولبكيتم كثيراً). وفي لفظٍ: فاستكمل أربع ركعاتٍ وأربع سجداتٍ].

ذكر المصنف – رحمه الله – حديث أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها وأرضاها – في صفة صلاته – عليه الصلاة والسلام – يوم كُسفت الشمس، وهذا الحديث يعتبر من أهم الأحاديث التي اشتملت على بيان هدي رسول الله ﷺ في صلاة الكسوف وفيه شيءٌ من التفصيل، ولذلك اعتنى به الأئمة، فذكره علماء الحديث في الصحيحين وفي السنن، ونظراً لاشتماله على جملةٍ من الأحكام والمسائل المتعلقة بصفة هذه الصلاة، ناسب أن يعتني المصنف – رحمه الله – بذكره في هذا الموضع.

وقد قدمنا صفة صلاة الكسوف، وفي قولها – رضي الله عنها وأرضاها –: **[خُسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ]** فيه دليلٌ على استعمال الخسوف للشمس، وظاهر القرآن: استعمال الخسوف للقمر، وقال بعض العلماء: الكسوف لكل الشمس، والخسوف لبعض الشمس.

وقولها – رضي الله عنها –: **[فصلى]** فيه دليلٌ على سرعة مبادرته – عليه الصلاة والسلام – بصلاة الكسوف. والذي قرره العلماء – رحمهم الله –: أنه يستحب للإمام إذا كسفت الشمس أو خسف القمر: أن لا يبادر بسرعةٍ، وإنما ينادى في الناس ويتنظر قليلاً حتى يجتمع الناس، ولا يطيل الانتظار بل يبادر؛ لقول أم المؤمنين: "فصلى" والفاء تقتضي في لغة العرب: التعقيب. ونظراً لكونه – عليه الصلاة والسلام – أمر أن

ينادى: "الصلاة جامعة" دل على أنه كان شيءٌ من الوقت بين ابتداء الكسوف وبين صلاته – عليه الصلاة والسلام –، فالسنة: أن لا يبادر الأئمة مبادرةً فيها عجلةً؛ حتى لا يفوت على الناس الخير، وكذلك لا يتأخروا في ابتداء الصلاة.

قولها – رضي الله عنها –: **[فقام فأطال القيام]**. جاء في الحديث الآخر: "فكبر وصلى" وقد بينا أن صلاة الكسوف كسائر الصلوات تستفتح بالتكبير؛ لقوله – عليه الصلاة والسلام –: (مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم) فيكبر تكبيرة الإحرام، ثم يسن له دعاء الاستفتاح؛ لعموم الأدلة فيه، ثم يشرع بقراءة الفاتحة؛ لعموم قوله – عليه الصلاة والسلام –: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)، ولعموم قوله – عليه الصلاة والسلام –: (أيما صلاةٍ لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، فهي خداجٌ فهي خداج) فيقرأ الفاتحة ثم يقرأ بعدها سورةً ويطيل في القراءة، كما جاء في حديث أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – ، واختلفت الروايات عن أصحاب النبي ﷺ في هذا القيام الطويل: فحزره حبر الأمة وترجمان القرآن عبدالله بن عباسٍ – رضي الله عنهما – بأن الركعة الأولى: كان قيامه – عليه الصلاة والسلام – قريباً من سورة البقرة، وحزره عليٌّ – رضي الله عنه وأرضاه – بأنه بسورة الروم ويس أو العنكبوت، وهذا يدل على طول قيامه – عليه الصلاة والسلام –، ولكن العلماء – رحمهم الله – يقولون: ليس لقيام الكسوف والخسوف حدٌّ معينٌ يلزم به، وإنما يختلف بحسب اختلاف الكسوف والخسوف، فتارةً يكون الكسوف كلياً، وإذا كان كسوفاً كلياً: فالوقت طويلٌ، فالشمس تستغرق وقتاً حتى تتوارى وتنكسف، ثم ربما طال وقت مواراة الشمس في كسوفها فيطول الوقت أكثر، ثم تأخذ وقتاً آخر في انجلاء الكسوف، وهذا يختلف بحسب قدر الخسوف والكسوف، ولذلك لا يحد فيه حدٌّ معينٌ، ويترك الأمر لاختلاف الأحوال، فإن كان الكسوف كلياً أو الخسوف كلياً طول الإمام، والعكس بالعكس.

قالت – رضي الله عنها –: **[ثم ركع]** أي: كبر فركع. وهذا الركوع كسائر الركوع في الصلوات يشرع فيه التسبيح وتعظيم الله ﷻ ؛ لأن النبي ﷺ لما نزل عليه قول الله ﷻ: ﴿ **فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ** ﴾ قال – عليه الصلاة والسلام –: (اجعلوها في ركوعكم)، وكذلك قال – عليه الصلاة والسلام –: (أما الركوع فعظموا فيه الرب) فدل هذان الحديثان الصحيحان على مشروعية تمجيد الله وتعظيمه في الركوع بخصوص

التسبيح بقوله: "سبحان ربي العظيم"، وغيره مما هو في معناه مما يدل على تعظيم الله ﷻ ، وليس هناك ذكرٌ مخصوصٌ واردٌ عن رسول الله ﷺ في هذا الركوع؛ وعلى هذا قال الأئمة: يشرع التسبيح كسائر الصلوات، وذلك بقوله: "سبحان ربي العظيم". ثم رفع – عليه الصلاة والسلام – من الركوع الأول. قالت – رضي الله عنها –: **[ثم قام فأطال القيام]** وهذا هو القيام الثاني من الركعة الأولى. وإذا رفع رأسه من الركوع، فالسنة: أن يقول: "سمع الله لمن حمده"، فيُسمِّع في هذا الركوع كسائر الركوع المسنون والوارد عن رسول الله ﷺ، ثم يقرأ، واختلف العلماء: هل يقرأ الفاتحة في القيام الثاني، أو يقرأ ما تيسر من القرآن؟ والأقوى والأشبه: أنه يقرأ الفاتحة؛ لأن أم المؤمنين – رضي الله عنها –، وكذلك عبدالله بن عباسٍ وغيرهما من أصحاب النبي ﷺ حينما ذكروا قيام النبي ﷺ الثاني في الركعة الأولى: ذكروا أنه صنع مثلما صنع في الركعة الأولى، فلو كان القيام الثاني لا يُقرأ فيه بفاتحة الكتاب لنُبه على ذلك، ولكن الأصل يقتضي أنه يقرأ بفاتحة الكتاب. وقال بعض الفقهاء: إن الركوع هنا ليس ركوع ركنٍ، وإنما هو ركوع تَخَشعٍ وخوفٍ وخشيةٍ لله ﷻ ، فهو يصلي ويقرأ الفاتحة في الركعة الأولى، ثم بعد أن يفرغ منها يقرأ ما تيسر من القرآن، ثم يخشع لربه راكعاً لا أنها ركوع الركوع الأول، وإنما هو ركوع تَخَشعٍ وخوفٍ من الله ﷻ ، كالسجود إذا طرأ لآيةٍ في كتاب الله ﷻ قرأها المصلي، والصحيح: الأول: أنه يقرأ الفاتحة في القيام الثاني، ثم بعد ذلك يقرأ ما تيسر من القرآن. ثم ركع – عليه الصلاة والسلام – فأطال الركوع، وكان قيامه الثاني وركوعه الثاني دون القيام الأول والركوع الأول، وهذا هو المحفوظ من هديه – عليه الصلاة والسلام –، وقد نصت أم المؤمنين – رضي الله عنها – على ذلك في حديثنا. قال بعض العلماء: أطال – عليه الصلاة والسلام – القيام الأول وخفف القيام الثاني؛ رفقاً بالنفس وبالناس: فإن المصلي في أول صلاته يكون نشيطاً قوياً، ثم بعد ذلك ربما أصابه الملل والضعف، فشُرع التخفيف بعد التطويل، ولذلك قال العلماء: السنة في الصلاة: أن يكون آخرها أخف من أولها، وهذا هو المحفوظ من هدي النبي ﷺ في صلواته الخمس، ولكن يُشكل على هذا في قيام الليل: فإن النبي ﷺ لما قام في الليل، كان يستفتح قيام الليل بركعتين خفيفتين ثم يصلي ويطيل القيام، فقال العلماء: هذا خاصٌّ، ولا معارضة بين الأصل العام وما ورد خاصاً بحالةٍ أو بصلاةٍ خاصةٍ.

وقولها – رضي الله عنها –: **[ثم سجد]** يسجد سجدتين للركعة الأولى، وهاتان السجدتان للعلماء فيها وجهان: قال بعض العلماء: تكون هاتان السجدتان كسائر سجود الصلاة، لا يطول فيهما في صلاة

الكسوف والخسوف، وهذا القول مرويٌّ عن مالك والشافعي – رحمة الله عليهما –. وقال طائفةٌ من العلماء: إنه يشرع أن يطول في السجود، وقد نصت أم المؤمنين – رضي الله عنها وأرضاها – في هذا الحديث الشريف على أن النبي ﷺ أطال السجود، وأنها ما رأته سجد سجوداً أطول من هذا السجود، وإن الناس قد عَظُم عليهم حال الكسوف وصلاة النبي ﷺ ، حتى إن بعض الصحابة غشي عليه في تلك الصلاة، وذلك من شدة الأمر ومن طول القيام وطول سجوده – عليه الصلاة والسلام –.

قالت – رضي الله عنها وأرضاها –: **[ثم قام]** لم تبين هل كان بين السجدتين يطول الجلوس أو لا يطوله؟ وجاء حديث عبدالله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنه وعن أبيه –: أن النبي ﷺ أطال، ويُفهم منه ما يدل على طول جلوسه بين السجدة الأولى والسجدة الثانية من الركعة الأولى، ثم رفع ﷺ ، فقام وقرأ الفاتحة وسورةً، وأطال في قراءته – عليه الصلاة والسلام – دون الركعة الأولى، ثم ركع، ثم رفع من ركوعه وصنع مثلما صنع في الركعة الأولى، ثم تشهد – عليه الصلاة والسلام – وسلم.

في هذا الحديث دليلٌ على حرص أم المؤمنين – رضي الله عنها –، بل وحرص أصحاب النبي ﷺ وشدة حفظهم لهدي رسول الله ﷺ ، حتى كان الواحد منهم يراقب صلاته طولاً وقصراً، تخفيفاً وتطويلاً، وكانوا يحزرون حتى قراءة النبي ﷺ ، فرضي الله عنهم وأرضاهم، وجزاهم عن الإسلام والمسلمين وعن سنة النبي ﷺ خير ما جزى صحب رسولٍ عن صحبته، ورضي الله عنهم أجمعين.

وفي قولها: **[ثم قام فحمد الله وأثنى عليه]** أي: قام بعد صلاته للكسوف وانجلاء الشمس. وهذا القيام للعلماء فيه قولان مشهوران: قال الإمام الشافعي – رحمه الله –: إنها خطبةٌ، وكل كسوفٍ وخسوفٍ تشرع له الخطبة، فيشرع للإمام إذا كُسفت الشمس أو خُسف القمر أن يذكر الناس وأن يعظ الناس؛ لأن أم المؤمنين – رضي الله عنها – وصفت قيام النبي ﷺ بعد الصلاة بكونه خطبةً، وقالت: كسائر الخطب **[فحمد الله وأثنى عليه ... ، ثم قال: (يا أمة محمدٍ...)]** الحديث. فدل هذا على أنه يشرع بعد فراغ الإمام من صلاة الكسوف والخسوف أن يخطب الناس، قالوا: والحاجة ماسةٌ للتذكير بالله، خاصةً وأن النبي ﷺ ذكر في خطبته هذه ومقامه هذا ذكر كلاماً يدل على أنه قصد الموعظة، وذلك في لفظ حديثنا الذي معنا، وهو قوله: **[(يا أمة محمدٍ ما من أحدٍ أغير من الله من أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمدٍ، لو تعلمون ما أعلم**

لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)] قالوا: فدل هذا على مشروعية الموعظة والتذكير بالله ﷻ ، وأنها خطبةٌ مقصودةٌ. وذهبت طائفةٌ من العلماء – وهو مذهب جمهورهم –: أنه لا تشرع لصلاة الكسوف والخسوف خطبةٌ، وأن رسول الله ﷺ إنما قام هذا القيام وخطب هذه الخطبة أو ألقى هذه الموعظة؛ لأن الناس قالوا: إن الشمس كسفت لموت إبراهيم ابن النبي ﷺ ، فأراد أن يبين لهم أن الشمس والقمر لا ينخسفان ولا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته، فلا تشرع الخطبة من هذا الوجه. والذي يظهر: أنه إذا وُجدت حاجة للتذكير فإنه يُذَكر الناس ويعظهم؛ تأسياً بالنبي ﷺ ، وأما إذا لم توجد حاجةٌ، فالأصل: عدم مشروعية الخطبة، وأما موعظته – عليه الصلاة والسلام – ففيها شبهةٌ –كما ذكره الجمهور –: أنه قصد إبطال عقيدة الجاهلية: أن كسوف الشمس وخسوف القمر يكون لموت العظيم أو لولادة العظيم.

وقولها – رضي الله عنها –: **[ثم قام]** أي: خطيباً. والأصل في الخطبة: أن يقوم الخطيب، وقد قدمنا في صلاة الجمعة: أن هدي النبي ﷺ في الخطبة أنه كان يخطب قائماً، ولأن الناس تتأثر بالخطيب، فإذا كان الخطيب واقفاً، فإن ذلك أبلغ في التأثير، وأعظم في زجر الناس وترغيبهم وترهيبهم، وقد قام – عليه الصلاة والسلام – بهذه الموعظة. وعند أصحاب الشافعي – رحمهم الله – الذين يقولون بمشروعية الخطبة عندهم فرقٌ بين الصلاة وبين الخطبة: فالصلاة تتقيد بالكسوف والخسوف، فلا يسلم من الصلاة، ويحرص على أنه لا ينتهي من الصلاة إلا وقد انجلت الشمس، وكذلك القمر. وأما الخطبة فإنها تشرع بعد انتهاء الكسوف، وذلك لأن أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – نصت في هذا الحديث على أن النبي ﷺ سلم من ركعتيه وقد انجلت الشمس.

قولها – رضي الله عنها –: **[فحمد الله وأثنى عليه]** فيه دليلٌ على مشروعية استفتاح الخطب، واستفتاح المواعظ ودروس العلم والكلمات ونحوها: أن تستفتح بحمد الله والثناء عليه، وقد استفتح الله كتابه المبين بفاتحة الكتاب، وجعل الفاتحة حمده والثناء عليه ﷻ ، فقال سبحانه: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. وقد سمى النبي ﷺ هذه السورة بفاتحة الكتاب. فدل على مشروعية استفتاح الخطب والمواعظ ومجالس العلم بحمد الله والثناء عليه، والله له الحمد في الأولى والآخرة، وله الحمد في الظاهر والباطن، وله الحمد على كل نعمةٍ، فهو

المحمود على كل حالٍ، فالله علم الإنسان ما لم يعلم، فمن الوفاء ومن شكر نعم الله ﷻ: أن يبتدئ المتكلم بحمد الله ﷻ والثناء عليه بما هو أهله.

وقولها – رضي الله عنها –: **[فحمد الله وأثنى عليه]** بما هو أهله. فيه دليلٌ على أن خطب النبي ﷺ ومواعظه لم يكن يلتزم فيها صيغةً معينةً للحمد، وعلى هذا: فإنه يشرع للمسلم أن يحمد الله بما هو أهله ويثني عليه بما هو أهله، ولا يتقيد بلفظٍ معينٍ؛ لأن النبي ﷺ كان هديه الإطلاق.

وفي قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(يا أمة محمدٍ، ما من أحدٍ أغير من الله من أن يزني عبده أو تزني أمته)]**. قوله: "يا أمة محمدٍ" الأمة في لغة العرب تطلق بمعانٍ: يقال أمة على الجماعة من الناس، ومنه قوله ﷻ: ﴿ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ ﴾ أي: جماعةً من الناس. وتطلق الأمة بمعنى الزمان، ومنه قوله سبحانه: ﴿ وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ . وتطلق الأمة على الرجل الكامل الفاضل الذي جمع صفات غيره، كما في قوله سبحانه: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا ﴾. وتطلق الأمة بمعنى الطريقة، ومنه قوله ﷻ: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ ﴾ أي: على طريقةٍ وملةٍ. وقوله – عليه الصلاة والسلام –: "يا أمة محمدٍ" أمة محمدٍ ﷺ تنقسم إلى قسمين:

أمة إجابةٍ: وهي الأمة التي اتبعته وآمنت به وصدقته، فيقال: "أمة محمدٍ" للمؤمنين به الذين صدقوه واتبعوه، وهذا هو المعنى الخاص للأمة، وهو أشرف المعنيين وأكملهما.

وأما النوع الثاني – أو القسم الثاني – من إطلاق الأمة: أن تطلق بمعنى "أمة الدعوة": وهم الذين وُجدوا من بعد بعثته – عليه الصلاة والسلام –، فيقال: هذا من أمة محمدٍ ﷺ ، أي: ممن تلزمه إجابته ويلزمه الإيمان برسول الله ﷺ ، وهم كل من وُجد بعد بعثته – عليه الصلاة والسلام –، فإن الله أخذ العهد على الأنبياء: أنه إذا بعث إليهم نبياً مصدقاً لما معهم أنهم يؤمنون به، وشريعته – عليه الصلاة والسلام – ناسخةٌ للشرائع من قبله، فلذلك يقال: أمة الإجابة أي: الذين تجب عليهم إجابة النبي ﷺ.

وفي قوله: **[(يا أمة محمدٍ)]** أسلوبٌ في الخطاب يدل على أنه يشرع للإمام والخطيب ومن يعظ الناس أن يعمم في خطابه وأن يخصص، فيقول: يا أيها الناس، ويا عباد الله، ويا أيها المسلمون، ويا أيها المؤمنون، ويا

أمة محمدٍ، ويا أتباع محمدٍ، ويا أهل القرآن، ونحو ذلك؛ لأن النبي ﷺ عمم في خطابه. وفي قوله: "يا أمة محمدٍ" يعمم في الخطاب وتُنسب الأمم لأئمتها، وهذا النوع من النسبة الذي ورد في الحديث يعتبر من نسبة التابع للمتبوع، فيقال: يا أمة محمدٍ، وقد يُنسب الناس إلى الكتاب: فينسبون إلى نبيهم وينسبون إلى كتابه، فيقال: يا أمة محمدٍ، ويقال: يا أمة القرآن. قال بعض العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ﴾قال: يوم القيامة ينادى الناس على حسب ما اتبعوه من الأنبياء وغيرهم، حتى من الكتب، فيقال: يا أهل القرآن، ويا أهل الزبور، ويا أهل التوراة، ويا أهل الإنجيل. ولذلك قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾.

وقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(يا أمة محمدٍ، ما من أحدٍ أغير من الله)]** الغيرة: شدة الانفعال، وهي صفةٌ محمودةٌ في الإنسان إذا كانت على محارمه وعلى حقوقه، ويقال: فلانٌ عنده غيرةٌ، إذا كان ينفعل ويتأثر إذا أصيب في حقٍّ من حقوقه، خاصةً إذا كان في عرضه، وتختص الغيرة في غالب الإطلاق بالعرض، فيقال: يغار على عرضه، والأصل فيها: أنها غيرةٌ على المحارم. وتنقسم الغيرة إلى قسمين: غيرةٌ طبيعيةٌ جبليةٌ، وغيرةٌ شرعيةٌ. فأما الغيرة الجبلية الطبيعية: فهي التي تكون في الدواب وتكون في الإنسان بطبيعة الفطرة والغريزة، ولذلك تجد الإنسان يحتمي ويأنف أن يُمس في عرضه، فهذه غيرةٌ في طبيعته وسجيته. والنوع الثاني من الغيرة: الغيرة الشرعية: وهي أن يغار على حدود الله ﷻ إذا انتهكت، ويغار على حقوقه إذا ضُيعت، فيكون عنده من الإيمان بالله ﷻ ، وحب الله وحب رسوله ﷺ وحب الدين ما يجعله يتمعر ويتقرح قلبه إذا انتهكت حدود الله أو غشيت محارم الله، وإذا بلغ أعلى مراتب الإيمان كملت غيرته على حدود الله، والله ﷻ فاضل بين عباده، فمن أعطاه الله كمال الإيمان فقد رزقه كمال الغيرة: فيحب في الله، ويعادي في الله، ويتألم ويتقرح إذا انتهكت حدود الله ﷻ ، ولربما بقي معه ذلك حتى يكون في أعلى المراتب، فيتأثر لإخوانه المسلمين، ويغار إذا انتهكت أعراضهم، أو سفكت دماؤهم، أو سلبت أموالهم، وكأن المال ماله، وكأن الدم دمه، وكأن العرض عرضه؛ لأنه يحس أنه وإخوانه المسلمين كالشيء الواحد، كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى. وكان بعض العلماء والأئمة الصلحاء ممن سلف في هذه الأمة إذا بلغته النكبة والفاجعة، وأذية أعداء الإسلام للمسلمين في مشرق الأرض أو مغربها: تألم حتى يمرض ويعاد في مرضه. فإذا

كمل الإيمان وكان المسلم في أعلى مراتبه، كملت غيرته لله وفي الله، ولذلك ربما يغار على حق الله أكثر من حقه، وهذا كله من معاني الولاء والبراء الذي أخبر النبي ﷺ أن العبد يذوق به حلاوة الإيمان، فإذا ذاق العبد حلاوة الإيمان، فإنه يصل إلى هذه المرتبة الشريفة والمنزلة الكريمة. وهذه الغيرة الشرعية من أعمال القلوب: فإن العبد إذا تألم لآلام المسلمين، وكان غيوراً على حدود الله في نفسه وفي أهله وفي الناس، فإن الله يثيبه ويعظم أجره، ويكون حبه وبغضه وتأوهه وتألمه كله عملٌ قلبيٌّ يثاب عليه من الله ﷻ. وفي حديثٍ وتكلم العلماء على سنده، ولكن ذكر غير واحدٍ من العلماء أنه صحيح المتن، فإنه ورد في الحديث: (أن الله – تعالى – أوحى إلى ملائكته أن يهلكوا قريةً وفيها رجلٌ عابدٌ صالحٌ، فقالوا: إن فيها فلاناً عبداً صالحاً! فقال الله: به ابدأوا، إنه لم يتمعر وجهه يوماً فيّ) أي: أنه عابدٌ في نفسه، ويرى حدود الله تنتهك ومحارمه تغشى ولا يتحرك فيه ساكنٌ – نسأل الله السلامة والعافية –.

وفي قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(ما من أحدٍ أغير من الله)]** فيه دليلٌ على إثبات صفة الغيرة لله ﷻ ، وغيرة المخلوق انفعالاتٌ، ولكن غيرة الخالق كاملةٌ، فغيرة المخلوق قد يصحبها شيءٌ من النقص، فالله – تعالى – إذا وصف نفسه بصفةٍ في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ فيما صح عنه من الخبر، فالواجب على المسلم: أن يؤمن بذلك على حقيقته، وأن يكون على منهج أهل السنة والجماعة الذي كان عليه السلف الصالح لهذه الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسانٍ، فإن مذهبهم في صفات الله ﷻ هو المذهب الوسط العدل الذي لا غلو فيه ولا شطط، بين الإفراط والتفريط، وقد قرر العلماء والأئمة: أن مذهب أهل السنة والجماعة وسطاً بين الغلو في إثبات الصفة: كمذهب المشبهة، وبين الإجحاف في نفيها وتعطيلها: كمذهب المؤولة والمعطلة. فأثبتوا لله الصفة التي ثبت بها الخبر في كتاب الله وسنة النبي ﷺ ، فإذا وحد المسلم ربه، فيجب عليه أن يوحده في ألوهيته، ويوحده في ربوبيته، وفي أسمائه وصفاته، وهذا النوع الثالث من التوحيد أشار الله إليه في أكثر من آيةٍ في كتابه المبين، وقد اشتملت عليه السورة العظيمة التي وصفها النبي ﷺ أنها تعدل ثلث القرآن، فأنزل الله من أجل هذا التوحيد وتقريره وإثباته سورةً كاملةً، بل إن سور القرآن بما اشتملت عليه من الآيات كلها تقرر هذا التوحيد بأنواعه، فقوله سبحانه: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾ فوصف نفسه – سبحانه – بصفات الكمال، وصفات الجمال والجلال التي لا يشابهه فيها غيره ﷻ. فمذهب السلف الصالح لهذه الأمة: أنه إذا

جاء الخبر في الكتاب والسنة عن صفةٍ من صفات الله ﷻ ، الواجب: أن تثبتها على الحقيقة، فلا تصرفها عن ظاهرها بتأويلٍ أو تعطيلٍ، وأيضاً: لا تشبه الله ﷻ بخلقه. فلا تصرفها عن ظاهرها؛ لأن الله أثبتها، وأثبتها بلسانٍ عربيٍ مبينٍ يجب عليك أن تعتقده كما ورد، ثم أيضاً: لا تثبتها إثبات الغلو فتشبه الله بخلقه؛ لأن الله قال: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ فليس كمثل الله شيءٌ، فإذا أثبت الله ﷻ أن له يداً، أو أن له عيناً، أو أن له وجهاً فلا نشبهه بخلقه، ولا يستلزم ذلك تشبيه الله بخلقه، بل نقول: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ له يدٌ على الحقيقة تليق بجلاله وكماله وعظمته، قال تعالى: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ﴾ فنص على اليد، وقال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ يثبت لنفسه ويقول: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ فكيف يقول القائل: بل نعمته مبسوطةٌ، والله تعالى يقول: ﴿ بَلْ يَدَاهُ ﴾ ؟! فيجب على المسلم أن يعتقد ذلك على ظاهره، وإذا وصف الله – تعالى – نفسه بالمجيء، وقال تعالى: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ ﴾ ونص – سبحانه – على أنه يجيء ووصف نفسه بالمجيء، فكيف يقول القائل: وجاء أمر ربك؟! فالله يقول: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ ﴾ وهذا يقول: وجاء أمر ربك!! ويقول ﷺ: (ينزل ربنا في ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا في كل ليلةٍ)، (ينزل ربنا) فأثبت لله ﷻ أنه ينزل. فأنت إذا اعتقدت هذه النصوص الواردة في الكتاب والسنة عن رسول الله ﷺ كما جاءت، ولقيت الله ﷻ ، واعتقدت له الغيرة كما نص عليها رسول الله ﷺ ، وأن غيرته – سبحانه – كاملةٌ والكيد والمكر، يقول تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ ويقول سبحانه: ﴿ وَأُمْلِى لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴾ فأثبت لنفسه الكيد، وأثبت لنفسه المكر، ولكن مكر المخلوق ناقصٌ؛ لأن مكر المخلوق يقع في غير موقعه، ومكر الخالق يقع في موقعه، فأنت تثبت لله ما أثبته وتنفي عن الله ما نفاه، كما قال تعالى: ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ﴾ فنحن نثبت لله هذه الصفات، ونؤمن بها كما وردت في الأحاديث والآيات، لا نؤولها ونصرفها عن وجهها، ولا نعطلها ولا نكيفها، ولكن نقول كما قال الله في كتابه – بأي صفةٍ وردت –، وكما أخبر رسوله ﷺ. يقول – عليه الصلاة والسلام –: (إن الله يتلقى الصدقة بيمينه، وكلتا يدي الرحمن يمينٌ) فكيف يقول القائل: يد الله نعمته، والنبي ﷺ ينص على ذلك نصاً صريحاً واضحاً، بلسانٍ لا يحتمل ولا يؤول ولا

يُصرف عن هذا الظاهر؟! فالواجب على المسلم في مثل هذه الأحاديث: أن يثبتها كما جاءت في كتاب الله وسنة النبي ﷺ ، وأن يتبع سلف الأمة الصالح – رحمهم الله برحمته الواسعة –.

يقول – عليه الصلاة والسلام –: **[(ما من أحدٍ أغير من الله من أن يزني عبده أو تزني أمته)]** الزنا بابٌ عظيمٌ من الشر والبلاء، ما فُتح على أمة إلا دمرها، فأذهب خيرها ونزع بركتها، وما انتشر الزنا في قومٍ إلا أصابهم الله بالذلة، وفشت بينهم الأمراض، وسلط الله عليهم نقمته وبليته، فعاشوا بلاء هذه المعصية العظيمة وعواقبها الوخيمة. الزنا ينزع به الحياء، وتخلط به الأنساب، وتضيع به الحقوق، ولذلك أخبر النبي ﷺ في الحديث الصحيح أن الله أغير منه، كما في قصة سعدٍ في اللعان، حينما قال سعدٌ: (يا رسول الله، لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أينتظر حتى يأتي بالشهود؟! إذاً يفرغ الرجل من حاجته!! قالوا: يا رسول الله، إنه رجلٌ شديد الغيرة – أي: لا تعجب من قوله – إنه رجلٌ شديد الغيرة، والله ما تزوج امرأةً فقوي أحدٌ منا أن ينكحها بعده من غيرته. فقال ﷺ: (أتعجبون من غيرة سعدٍ! إني لأغير منه، والله أغير مني) فغيرة الله ﷻ عظيمةٌ، وبذلك يدل دلالةً واضحةً على عظيم خطر الزنا، والزنا حقيقته: إيلاج الذكر في فرج المرأة. ولا يقع الزنا إلا بالإيلاج، وعليه يترتب الحد الشرعي: من الجلد والتغريب، أو الرجم إن كانا محصنين، قال ﷺ: ((خذو عني خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر: جلد مئةٍ وتغريب عامٍ، والثيب بالثيب: جلد مئةٍ والرجم) وقد بين النبي ﷺ في هذا الحديث حرمة الزنا، فإن الوصف بالذم إذا جاء مقروناً لفعلٍ فإنه يدل على حرمته، ولكن كون النبي ﷺ في يوم كسوف الشمس يذكر الزنا ويخص الزنا، قال بعض العلماء: فيه دليلٌ على أن الجرائم وعلى أن الفواحش تعتبر من أعظم الأسباب التي تحصل بها الكوارث، وأن الهلاك الجماعي يكون بسبب هذه الفواحش العظيمة وكبائر الذنوب، ولذلك عظم النبي ﷺ أمر الزنا من هذا الوجه.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(يا أمة محمدٍ، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)]** قال بعض العلماء: إن هذه الجملة المراد بها: ما أطلع الله ﷻ عليه نبيه في ذلك اليوم: فإنه رأى النار ورأى الجنة، رآهما رأي عيانٍ – عليه الصلاة والسلام – أمام عينيه، فما رأى في الخير والشر مثل ذلك اليوم، فقال هذه الكلمة العظيمة، أي: لو تعلمون ما أعلم من عذاب الله ﷻ في ناره، ورحمته في جنته، لبكيتم كثيراً خوفاً من الله، ولضحكتم قليلاً طلباً في رحمة الله ﷻ. ولذلك قال بعض العلماء: إن هذا الحديث يدل على أنه ينبغي للمسلم أن يُغلب جانب الخوف على جانب الرجاء، حتى إذا دنا من الموت وقرب من الموت: فعليه

أن يغلب جانب الرجاء على جانب الخوف؛ لأن النبي ﷺ قال في الحديث الصحيح: (لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله ﷻ). وفي هذه الجملة دليلٌ على أن الأفضل للمسلم والأكمل للمسلم: أن يكون ضحكه قليلاً، وأن يستديم الخشية لله والخوف من الله، فمن خاف أمن، ومن خشي سلم، والله ﷻ لا يجمع لعبده المؤمن بين خوفين، ولا يجمع له بين أمنين، فإما خوفٌ في الدنيا وأمنٌ في الآخرة، وإما أمنٌ في الدنيا وخوفٌ في الآخرة، فمن كان في الدنيا من الخائفين: فإن الله يجعله يوم القيامة من الآمنين، من الذين لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون. ولذلك قيل لبعض السلف: أتعبت نفسك، فقال: راحتها أريد. وفي هذا الحديث دليلٌ على أن أمور الآخرة تعين العبد على إحسان العمل؛ لأن النبي ﷺ قال: **[(لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)]** [.....]